

ورقة سياسات

ديسمبر 2022

الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد من أجل تطبيق عاجل وصارم للقانون

المقدمة:

رغم مرور سنتين من صدور الأمر الحكومي عدد 32 لسنة 2020 مؤرخ في 16 جانفي 2020¹ يتعلق بضبط أنواع الأكياس البلاستيكية التي يمنع إنتاجها وتوريدها وتوزيعها ومسكها بالسوق الداخلية وأكثر من سنة ونصف من تاريخ دخوله حيز التنفيذ إلا أن الدولة التونسية وفي ظل غياب النصوص التطبيقية لم تتمكن بعد من تطبيق الأمر وتعميمه وفرض تنفيذه بجميع مراحلها وأحكامه مما حدا ببلديات جزيرة جربة إلى اتخاذ قرار بلدي تمنع فيه ما هو ممنوع أصلا بموجب الأمر الحكومي وهو أمر يستوجب التدخل لضمان نفاذ القانون على كامل التراب الوطني لضمان المساواة في دولة القانون كما أن التلوث الناجم عن استعمال الأكياس البلاستيكية لا يزال متواصلا بل ويتفاقم.



انطلقت كتابة هذه الورقة في جوان 2022 خلال تدريب جمع فريق من الخبراء والمختصين والفاعلين في المجتمع المدني، قلقون على الوضع الحرج الذي وصل إليه التلوث البلاستيكي في تونس. الهدف من خلال هاته الورقة هو التطبيق العاجل والصارم للأمر الحكومي لمنع الأكياس البلاستيكية. كانت المجموعة تحت إشراف ومرافقة مؤسسة هاينريش بول وجمعية ساعة الأرض.

بتاريخ 16 جانفي 2020 اتخذت الجمهورية التونسية أمرا حكوميا عدد 32 لسنة 2020 مؤرخ في 16 جانفي 2020 يتعلق بضبط أنواع الأكياس البلاستيكية التي يمنع إنتاجها وتوريدها وتوزيعها ومسكها بالسوق الداخلية.

لم يكن هذا المنع وليد اللحظة انما سبقه مسار تشاركي منذ 2015 ساهمت فيه كل الأطراف المعنية وبالأخص ممثلي، مصنعي ومحولي البلاستيك والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة وقد مر هذا المسار بمراحل عدة، أهمها الاتفاق الحاصل في سنة 2016 و2017 الذي التزمت بموجبه الفئات التجارية الكبرى والصيدليات بعدم استعمال الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد.

¹ نص الأمر الحكومي في الرائد الرسمي

<http://www.commune-sakietezit.gov.tn/uploads/images/full/4d71148c38293387594b0ecaa8663585.pdf>

ذات الاستعمال الوحيد في الفضاءات التجارية الكبرى والتي تمثل 30 بالمائة من مجمل الأكياس البلاستيكية المستعملة في تونس وتعويضها بأكياس قابلة لإعادة الاستعمال وأكياس بيولوجية.

كما نتج أيضا عن هذا الالتزام عقد اتفاقية مع هيئة الصيادلة في سبتمبر 2017 لتعويض الأكياس البلاستيكية بأخرى صديقة للبيئة.

أخيرا تم اصدار الأمر الحكومي عدد 32 لسنة 2020 الذي منع إنتاج وتوزيع ومسك الأكياس البلاستيكية التالية:

الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد والتي يقل سمكها عن 40 ميكرون أو سعتها 30 لتر سوى أن كانت بحمالات مدمجة وملحقة أو من دونها والتي يتم توفيرها بنقاط البيع أو المحلات التجارية سواء مجانا أو بمقابل.

أكياس اللف الأولي التي يفوق سمكها 15 ميكرون وهي الأكياس التي تكون بدون حمالات وذات لون محايد وشفاف.

الأكياس البلاستيكية القابلة للتفكك عن طريق الأكسدة أو التجزئة الفيزيوكيميائية.


الأكياس البلاستيكية التي تحتوي على مجموع تركيز من المعادن الثقيلة يفوق 100 جزء في المليون من الكتلة.

الأكياس البلاستيكية التي لا تحمل وسما يحتوي على معلومات تدل على المنتج وخاصياته الفنية.

الأكياس التي تحمل عبارة " كيس قابل للتحلل البيولوجي " والتي تبين الاختبارات والتحليل أنها لا تستجيب لمتطلبات التحلل البيولوجي.

لقد شكل استعمال الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد ضررا كبيرا بالبيئة والسياحة وخاصة البيئة البحرية والمشاهد الطبيعية بالعالم² وتونس بالأخص³.

حيث يقع تداول 4,2 مليارات كيس بلاستيكي في الأسواق بتونس من ضمنها⁴ مليار كيس منتجة في تونس⁴ ولا يقع استرجاع أي كمية منها أو رسكلتها إذ ينتهي بها المطاف في المصبات وفي الطبيعة وهو ما يؤثر بصفة مباشرة على الحياة البرية والبحرية وعلى الصحة العامة للإنسان⁵.



إن إقرار تونس بمخاطر مادة البلاستيك والتزامها بحماية البيئة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة جعلها توافق ضمن المجلس الوزاري المنعقد في 18 سبتمبر 2015 على الحد من استخدام الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد وذلك من خلال استبدالها بأخرى صديقة للبيئة ويمكن إعادة استخدامها وقد نتج عن هذا الالتزام توقيع اتفاقية بين وزارة البيئة والاتحاد التونسي للصناعة و التجارة في أكتوبر 2016 لمنع توزيع الأكياس البلاستيكية

لم يطبق

الفصل 5 1 مارس 2020

المساحات التجارية والصيدليات

1 جانفي 2021

بالنسبة لجميع



حيث نص الفصل 5 منه على أنه يدخل هذا الأمر الحكومي حيز النفاذ ابتداء من:

أول مارس 2020 بالنسبة للمساحات التجارية والصيدليات،

أول جانفي 2021 بالنسبة لجميع منتجي وموردي وموزعي وماسكي الأكياس البلاستيكية وحيث منذ أن تم اتخاذ هذا النص ونشره بالرائد الرسمي وهو النص النافذ والذي يتمتع بقوة القانون فإنه لم يتم اتخاذ أي إجراء جدي من أجل ضمان حسن تطبيقه بل أن وزير التجارة وتنمية الصادرات قد قام باستشارة مجلس المنافسة من أجل تنقيح الأمر عدد 32 لسنة 2020 وذلك بالتخفيض من سعة الأكياس من 30 لترا إلى 23 لترا وذلك حسب تعليلهم لصعوبة حملها من قبل المستهلك لبقاء شؤونه اليومية وكذلك بتأجيل دخول الأمر حيز النفاذ إلى 1 جانفي 2022 بالنسبة لجميع منتجي وموردي وموزعي وماسكي الأكياس البلاستيكية.

وحيث أن السبب الحقيقي لعدم تنفيذ هذا النص هو ما أشارت إليه الغرفة الوطنية النقابية لصانعي ومحولي البلاستيك من ضرورة توفير 33 مليون دينار كمساعدة مالية للصانعين وعدم استعدادهم لتطبيق هذا الأمر إلا إذا تم تفعيل الإجراءات اللازمة لتعويضهم.

وحيث رفض مجلس المنافسة⁶ مقترح التعديل وذلك لاعتباره يتناقض مع أهداف الأمر وأهمها الحد من التلوث الحاصل جراء استعمال الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد وتأثيراتها السلبية على المحيط وصحة المواطن والتنوع البيولوجي الحيواني والنباتي وجمالية الأوساط والمنظومات الحضرية والريفية والطبيعية

إن تأخر الدولة⁷ في تطبيق الأمر الحكومي عدد 32 لسنة 2020 وخطورة وتدهور الوضع البيئي والصحي والجمالي نتيجة استعمال الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد جعل بلديات جربة وهي ميدون وأجيم وحومة السوق إلى إصدار قرار مشترك عدد 8 لسنة 2022 المؤرخ في 29 جويلية 2022 يتعلق بمنع انتاج وتوزيع ومسك الأكياس البلاستيكية ببلديات جزيرة جربة الثلاث.

يؤكد القرار البلدي المشترك لبلديات جربة على عدم قدرة الدولة على المستوى المركزي على فرض دخول الأمر الحكومي حيز التنفيذ وأن السلطة المحلية مختصة بسن اللوائح التي يبررها النظام العام البيئي والصحي ولكن عادة تأتي السلطة المحلية دعما للمركز وليس لتحل محلها. حيث أن ما أقدمت عليه بلديات جزيرة جربة من منع لما هو ممنوع مسبقا بالأمر المذكور وتسليط خطايا للمخالفين (بين 300 و 1000 دينار)⁸ ورغم الأثر الإيجابي لهذه المبادرة على المستوى البيئي والصحي والاجتماعي والاقتصادي إلا أنه يمثل سابقة من الممكن أن تسبب عواقب ليس على المستوى البيئي فقط وإنما على مستوى المساس بمبدأ السلامة القانونية ومبدأ المساواة أمام القانون خاصة أن الحق في بيئة سليمة وفي الصحة هو حق لكل التونسيين على كامل تراب الجمهورية دون استثناء أو تمييز ودون انتظار المبادرات الفردية لبلدياتهم لمنع هذه الأكياس مادام النص موجودا. برغم من أننا نرحب بمجهودات وزارة البيئة إلا أننا نعتبر قرار الإعلان عن إنطلاق تنفيذ الأمر أول سبتمبر 2022، يتعارض مع أحكام الامر في نصه الخامس الذي يوضح مثلما ذكرنا سابقاً دخوله حيز النفاذ ابتداء من أول مارس 2020 بالنسبة للمساحات التجارية والصيدليات و أول جانفي 2021 بالنسبة لجميع منتجي وموردي وموزعي وماسكي الأكياس البلاستيكية.



إننا نؤكد على أهمية انجاح تطبيق الأمر الحكومي لمنع الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد من أجل المضي قدماً في مكافحة آفة التلوث البلاستيكي والنجاح في استهداف مواد بلاستيكية أخرى ملوثة بالقدر نفسه، خاصة وأن العالم يستعد لإبرام معاهدة عالمية ملزمة قانوناً ضمن إطار جديد متعدد الأطراف لمكافحة أزمة البلاستيك في أفق سنة 2024.

6. الرأي عدد 212766 الصادر عن مجلس المنافسة بتاريخ 31 مارس 2021
<http://www.cct.gov.tn/wp-content/uploads/2021/04/212766.pdf>

7. الفصل 6 - وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة ووزير التجارة ووزارة الصحة بالتنسيق مع كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

8. <https://www.facebook.com/m.houmt.souk/photos/pcb.5338256186254081/5338256069587426/>

التوصيات:

الحرص على تنفيذ الأمر الحكومي عدد 32 لسنة 2020 وفرضه بقوة القانون على كل المخالفين خاصة أن صياغته قد مرت بعدة مراحل وباعتماد منهجية تشاركية أدلى فيها مصنعي الأكياس البلاستيكية مباشرة ومن خلال ممثليهم بالاتحاد التونسي للصناعة والتجارة برأيهم وموافقتهم على الصيغة النهائية لمشروع الأمر قبيل المصادقة عليه إلا أنه مباشرة إثر نشر النص بالرائد الرسمي رفضوا تطبيقه مطالبين بحصولهم على منح مالية ضخمة.

الإسراع في اصدار النصوص التطبيقية للأمر الحكومي عدد 32 لسنة 2020 المتعلقة بالأكياس القابلة للتحلل البيولوجي وكذلك بتعديل المواصفات المتعلقة بالأكياس موضوع الأمر.

يمكن بدء تطبيق الأمر الحكومي عدد 32 لسنة 2020 بتتبع المخالفين للنص من موردين وموزعين وماسكين مما سيضيق الخناق على الصناعيين ويفرض عليهم تطبيق النص دون توجه إليهم مباشرة وملاءمتهم لطلبات السوق من أكياس قانونية.

تسهيل ولوج الصناعيين الى منح وقروض التأهيل لمواكبة هذا التطور القانوني.

تحديد طبيعة و مصدر المواد الخام التي ستصنع بها الأكياس القابلة للتحلل البيولوجي مع توضيح دائرة التجميع وإعادة التدوير للأكياس القابلة للتحلل البيولوجي.

الإبلاغ الدوري عن التقدم المحرز في تنفيذ الأمر منذ دخوله حيز التنفيذ في المفاظات الكبرى (منذ 1 مارس 2020).

القيام بحملة توعوية وطنية ناجعة تقوم أساسا على تبسيط ونشر محتوى الأمر عدد 32 لسنة 2020 لعامة المواطنين و المواطنين ولالأعوان المكلفين بتنفيذه وذلك عن طريق العمل التشاركي بين البلديات والمجتمع المدني وكذلك توعية المواطنين وحثهم على استعمال بدائل صديقة للبيئة عوض الأكياس البلاستيكية ذات الاستعمال الوحيد.